

إجراءات الرقابة على غسيل الأموال

- تخضع الجمعية للإجراءات التي تتخذها الجهات الرقابية في الدولة لأدائها لمهامها ومنها:
- ١- جمع المعلومات والبيانات من الجمعية وتطبيق الإجراءات الإشرافية المناسبة بما في ذلك إجراء عمليات الفحص الميداني والمكتبي.
 - ٢- إلزام الجمعية بتوفير أي معلومة تراها الجهة الرقابية ملائمة للقيام بوظائفها والحصول على نسخ للمستندات والملفات أيما كانت طريقة تخزينها وأينما كانت مخزنة.
 - ٣- إجراء تقييم مخاطر احتمال وقوع غسيل الأموال في الجهات التي تملك الجهة الرقابية صلاحية مراقبتها.
 - ٤- إصدار تعليمات أو قواعد أو إرشادات أو أي أدوات أخرى للجمعية؛ تنفيذاً لأحكام النظام.
 - ٥- التحقق من أن الجمعية تعتمد التدابير المقررة وفقاً لأحكام النظام.
 - ٦- وضع إجراءات النزاهة والملاءمة وتطبيقها على كل من يسعى إلى المشاركة في إدارة الجمعية أو الإشراف عليها أو العمل أو التطوع فيها.
 - ٧- الاحتفاظ بإحصاءات تضمن التدابير المتخذة والعقوبات المفروضة.

تم الاطلاع على هذه المؤشرات من قبل أعضاء مجلس إدارة الجمعية وموظفيها وجرى التوقيع وذلك في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٤٢/١) وتاريخ ١٥/٢/١٤٤٣ هـ

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	ابراهيم عبدالله علي التدلاوي	رئيس	
٢	محمد علي محمد الطويلعي	نائب الرئيس	
٣	موسى حامد محمد الحربي	أمين الصندوق	
٤	عبدالخالق عبدالعزيز احمد الوكيل	عضو	
٥	يوسف صالح عزو العلاوي	عضو	
٦	مصطفى حسن محمد فراج	عضو	
٧	اميره علي سبيتان شامان	عضو	
٨	بدر عبد المحسن هاشم السيد	عضو	
٩	مانع محمد سعيد القحطاني	عضو	
١٠	فيصل محمد خليل ابو ظهير	عضو	
١١	حسناء عبد الله عشوي العنزي	عضو	
١٢	سعد مشحن عيد البلوي	عضو	
١٣	اماني علي سبيتان شامان	عضو	
١٤	محمد حمير سلمان البلوي	مدير تنفيذي	
١٥	فبصل سليم عبيد العطوي	مساعد اداري	

١٦	رحمه عبدالله خضر المالكي	تنمية موارد مالية
١٧	خالد عوضه حسن الزهراني	متعاون
١٨	مشعل ماضي الدريبي العنزري	مدير تطوع
١٩	الين جراع العنزري	محاسب